

## وزارة الكهرباء والمياه

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/١١

بتعديل تعرفه استهلاك المياه

استناداً إلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته ،  
وإلى لائحة توزيع وتعريفه الكهرباء والمياه الصالحة للشرب الصادرة بالقرار الوزارى  
رقم ٨٦/٧ وتعديلاتها ،  
وإلى موافقة مجلس الوزراء الموقر فى جلسته رقم ٩٩/٢٨ بشأن تصحيح تسعيرة المياه ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : تعدل تعرفه استهلاك المياه المنصوص عليها فى البند (١) من الفقرة (ز) من الملحق  
رقم (٢) من القرار الوزارى رقم ٨٦/٧ المشار إليه على النحو الآتى :

السعر بالبيسة	الشرائح ( حسب كمية الجالونات المستهلكة شهرياً )	جهة الإستهلاك
٢ ٢,٥	١ - ٥٠٠ ٥٠٠.١ - فما فوق	الحكومى
٢ ٢,٥	١ - ٥٠٠ ٥٠٠.١ - فما فوق	الأهلى
٣	١ - فما فوق	التجارى

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

محمد بن علي القتبى

وزير الكهرباء والمياه

صدر فى : ١٨ من شوال ١٤٢٠هـ

الموافق : ٢٥ من يناير ٢٠٠٠م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٦٤)  
الصادرة فى ١/٢/٢٠٠٠م